

غموض يكتنف العقد المذكور بين غايته في تأمين مشاهدة المونديال، والوسائل المنصوص عليها فيه، لأن التفسير يخرج عن صلاحية هذه المحكمة، ما يستدعي إعلان عدم صلاحيتها.

- وجود نزاع جدي حول مفعول حق حصرية البث على ضوء العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية وللحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ ففي هذا المجال، هناك جدل عالمي حول مدى مشروعية إعطاء حق حصري في بث مباريات كأس العالم أو أحداث أخرى ذات أهمية اجتماعية أو ثقافية كبيرة. وقد انتهت محكمة العدل الأوروبية إلى اعتبار هذه المباريات حدثاً اجتماعياً مهماً يغلب بشأنه في المجتمعات الديمقراطية حق الجمهور بالاطلاع على حق التجارة والملكية والتعاقد... وقد بينت هذه القضايا أن حق الاطلاع هو الأسمى.

- أن إنبات حق الحصرية ومنع بث تلفزيون لبنان وفق العقد الموقع بين وزارة الاتصالات وشركة سما، يظهر أن هناك تعسفاً في استعمال الحق، لكون المصلحة الوحيدة منه هي الإساءة إلى المدعى عليه واللبنانيين. - أن العقد الموقع بين سما ووزارة الاتصالات ينص على تأمين مشاهدة المباريات لكل الشعب اللبناني، فضلاً عن أن هذا النزاع التجاري ليس محله في القضاء المستعجل.

تلفزيون لبنان ليس وحيداً

إذاً، لم يكن تلفزيون لبنان وحده في مواجهة القضية مع شركة BeIN (الجزيرة الرياضية سابقاً)، فقد انضم إليه المحامي نزار صاغية كمتدخل بوكالته عن ثلاثة مواطنين متضررين من هذه الممارسات الاحتكارية، هم المحامي نجيب فرحات المقيم في برعشيت (قضاء بنت جبيل)، والوزير السابق شربل نحاس المقيم صيفاً في اللقوق (قضاء جبيل)، وماهر صاغية المقيم في بينو (قضاء عكار)، فضلاً عن نقابة العاملين في الإعلام المرئي والمسموع ممثلة برئيس النقابة رضوان حمزة. هؤلاء طلبوا التدخل لكونهم يقيمون في مناطق نائية ليس فيها كابلات للنقل التلفزيوني، ولا فرصة أمامهم لمابعة المباريات سوى تلفزيون لبنان المملوك من الدولة، وبالتالي هم يمثلون المتضررين من

أي تدرج بالاحتكار لحرمانهم من حق متابعة المباريات. الدفوع التي تقدّم بها المحامي صاغية رأت أن هذه الدعوى تمثل إهانة حقيقية لكل مواطن لبناني. فرغم

الحسن: بت دعوى الشركة المحكرة يتطلب بت نزاعات لا تدخل في اختصاص محكمتها

أن الممثل الحصري للمدعية (سما ش.م.م) قد قبض من وزارة الاتصالات بواسطة شركتي الخليوي المملوكتين بالكامل من الدولة مبالغ مالية لتمكين

«اللبنانيين» (كل اللبنانيين من دون استثناء) من مشاهدة مباريات كأس العالم، فإن المدعية (BeIN) لم تجد حرجاً في الإدعاء على تلفزيون لبنان على خلفية أنه ليس له حق البث، من دون أن تدلي بكيفية تأمين حق البث لجميع اللبنانيين من دون استثناء. وكأنها بذلك تسترد باليسرى ما كان يعطيه ممثلها الحصري (سما) باليمنى لقاء بدلات مرتفعة مقتطعة من المال العام.

وقال صاغية أمام القاضية الحسن إن الطلب الحالي الذي يتقدم به طالبو التدخل إنما يمثل دفاعاً ليس فقط عن حقوقهم، بل أيضاً عن قيم اجتماعية ثلاث بالغة الأهمية: الأولى، المساواة في الحقوق بين

اللبنانيين، إذ لا يعقل أن تقوم شركات مملوكة من الدولة (شركتا الخليوي) بالتمييز بين هؤلاء في أي اتفاق يتم لمصلحتهم. الثانية، الحقوق الأساسية للمواطنين في الاطلاع على المعلومات وفي التمتع بالحقوق الثقافية، وفق العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية وللحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

- الثالثة، دولة القانون والحق، إذ لا يعقل أن تستخدم وسيلة غير قانونية (الكابلات) لتأمين حق البث لقسم من المواطنين اللبنانيين، فيما يحظر استخدام وسيلة قانونية (تلفزيون لبنان) لتأمين حق البث لجميع اللبنانيين. ففي هذه الحالة لا نكون فقط أمام تمييز، ولكن أمام تمييز لمصلحة الأشخاص الذين يخالفون القانون. فإما أن الوكيل الحصري تنازل عن حق البث لجميع اللبنانيين مخلوفاً إياهم جميعاً الاستفادة منه (وهذا ما نتمسك به)، وإما أنه تواطأ مع الدولة وشركتي الخليوي لاستعمال المال العام لجزء من اللبنانيين ولتفنيق كابلات غير شرعية، وهذا ما نرفضه على اعتبار أنه عبثي، ونكون في هذه الحالة أمام علاقة فساد وإساءة استخدام للمال العام، ما يستدعي إحالة الملف على النيابة العامة المالية للتحقق من القيمة على القطاع العام إلى جانب شركة سما الممثل الحصري لشركة BeIN صاحبة الاحتكار.

من جهته، ربح وزير الإعلام رمزي جريج برد الدعوى ضد تلفزيون لبنان، وقال «إن حق المشاهد اللبناني هو حق دستوري مستمد من المواثيق الدولية التي التزم بها لبنان، وإن هذا الحدث يدخل ضمن مفهوم الأحداث ذات الأهمية البالغة، وإن هذا الحق الذي كرسه اجتهاد المحاكم الأوروبية في قضايا مماثلة يعلو ويتفوق على أي حق بالحصريّة، يمكن افتراضاً لشركة تجارية أن تتذرع به».

وأشار إلى أن «الدولة اللبنانية ممثلة بهيئة القضاة في وزارة العدل قد تدخلت في الدعوى تاييداً لموقف تلفزيون لبنان، كما تدخل للعرض نفسه أشخاص من المجتمع المدني». وأمل «أن يكون بث مباريات كأس العالم على شاشة تلفزيون لبنان خطوة في درب الإصلاح المرجو من تلفزيون لبنان كي يصبح في طليعة المؤسسات التلفزيونية في لبنان».

قصة احتكار منبوذ

الوزير السابق شربل نحاس، وهو أحد الأشخاص المتدخلين في الدعوى القضائية بصفتها متضرراً، وافق على وصف قرار القاضية الحسن بأنه «تاريخي». في رأيه أن خلفية القرار مهمة لأنها تكمن في «كون الفيغا حولت نقل المباريات إلى عمل تجاري، وهي منظمة لا تبغي الربح، وتحوم حولها شبهات في ما خص إقامة الألعاب الأولمبية في قطر»، ويوضح أن الفيغا «أعطت BeIN sports حقوق نقل وبث مباريات المونديال مقابل 50 مليون يورو، وهذه الأخيرة أعطت شركة سما حصريّة بيع الرموز لبث المباريات في لبنان». وبالتالي، فإن الجهة التي دفعت كل هذا المبلغ «يفترض أنها تسعى إلى تحصيله وتحقيق أرباح عليه، بمعنى أنها لا تمتلك حق منع بث المباريات، بل إن اتفاقها مع الفيغا يمنحها حق التفاوض على تقاضي قيمة مالية مقابل البث... إلا أن المفارقة أن هذه الشركة لم تستدرج أي عرض، بل رفضت الردّ على مراسلات تلفزيون لبنان ووزارة الشباب والرياضة. علماً بأن المنطق التجاري يفرض عليها البيع لتحصّل أموالها»، يقول نحاس. إزاء هذا الواقع، ذهبت الدولة اللبنانية في اتجاه رسم اتفاق مع الشركة التي تحمل حقوق البث في لبنان، أي شركة «سما». ببساطة، انتهى الأمر بتوقيع اتفاق بين وزارة الاتصالات و«سما» تحصل بموجبه على 3,3 ملايين دولار مقابل حقوق البث «لكل الشعب اللبناني كما يرد في المادة الخامسة من هذا العقد»، وفق توضيحات المقدسي. عملياً، تدرعت الشركة المدعية بأن الاتفاق ينحصر بوسيلة نقل المباريات عبر الكابلات غير الشرعية، إلا أن الواقع يفيد بأن هذه الكابلات لا تطل سوى 40% من الشعب اللبناني، وبالتالي فإن 60% ليس لديهم فرصة مشاهدة المباريات»، يقول المقدسي، ويصرّ على أن العقد مع سما «رفع الضرر عن أصحاب الحقوق، وبالتالي فإن بثّ المباريات وإتمام هدف الاتفاق هما أمر ضروري لا يكتمل إلا ببث تلفزيون لبنان للمباريات، وهذا ما حصل».



من دون أن يعني ذلك بحال من الأحوال منع نقل المباريات بوسائل أخرى. وهذا مثبت بالوقائع. وأي قول معاكس يعني أن موقعي العقد من جانب الدولة وشركتي الخليوي قد أساؤوا استعمال المال العام، وأن الشركة الممثل الحصري المدعية قد تواطأت معهم من أجل ذلك.

- إن اعتبار قيام تلفزيون لبنان ببث مباريات كأس العالم تعدياً، يؤدي عملياً إلى حرمان فئة كبيرة من اللبنانيين من حق مشاهدة هذه المباريات، وبالتالي يؤدي إلى انتهاك الجهة المدعية للعقد الموقع من وكيلها الحصري في لبنان، من خلال إخلالها بواجب حسن النية والتعاون لضمان حسن تنفيذ العقد وفقاً للغاية منه. وهذا الأمر يتيح لتلفزيون لبنان بثّ المباريات ضماناً لحقوق المواطنين. وفي الحد الأدنى، فإنه لا صلاحية لمحكمة الاستعجال في تفسير أي

ما قل ودل

ليوم السادس عشر، يستمر

الموظف في وزارة الزراعة د. علي برو في الإضراب عن الطعام. حضر معه رسم حنظلة، شخصية الفنان الكاريكاتوري الفلسطيني ناجي العلي، كتب عليه عبارة «إلى الصامتين على الظلم والفساد المتكلسين». برو كان ينتظر من هيئة التنسيق إعلان ساحة رياض الصلح مكاناً دائماً للاعتصام. إلا أن ذلك لم يحصل حتى الآن، وإن كانت الهيئة ستعقد اجتماعاً، عند الحادية عشرة من قبل ظهر اليوم لمناقشة ما آل إليه تحرك السلسلة. الهيئة الإدارية لرابطة موظفي الإدارة العامة توقفت عند الاعتصام الذي ينفذه برو، مستهجنة «تغاضي المسؤولين عن هذه الظاهرة». وأعلنت الأربعاء من كل أسبوع موعداً لإضراب عام وشامل، ملوحة بخطوات تصعيدية، تنمى «الاضطر إلى اللجوء إليها» وأكدت الرابطة التزامها كل ما تقرره هيئة التنسيق.



شروط للتخفيضات عبر ربطها ببنية الاسعار وطريقة بناء الكلفة واحتسابها (أرشيف)

المساواة، وتمنح لكل من يستوفي شروطها، وأي تخفيضات تشذ عن هذه القاعدة تخرج عن العمل التجاري. وأكد نحاس ان العروض التي تقدم من قبل الشركات المشغلة لقطاع الخليوي وبتشرف وزارة الاتصالات، سواء كانت للعسكريين او القضاة او المحامين او الصحافيين لا تحقق المصلحة العامة، لأنه لا يجوز منح امتياز من خلال تخفيض المردود التجاري، بل يجب ان تسجل كلفة الخدمة/المنحة كاملة وأن تتولى الوزارة المسؤولة مثل وزارة العدل او الدفاع او الاعلام تغطية هذه المنحة من موازنتها لتبيان قيمتها. وحالاً ليس هناك أي أثر للكلفة من خلال التخفيض الظاهري لعمل تجاري مزعوم، بهدف تسجيل بطولات المستهلكين فهو ليس عرضاً تجارياً، وفي جميع دول العالم هناك شروط للتخفيضات وربطها ببنية الاسعار وطريقة بناء الكلفة واحتسابها، ومن خلالها يمكن ان تنتج رزمة عروض تفاضلية على اساس حجم التكاليف الثابتة، تلغي الاستثنائية وتحقق

كلفة التخفيضات امر مفصلي في إجراء من هذا النوع. ولفت نحاس الى ان اي عرض تجاري اذا لم يكن عمومياً ويصاوم جميع المستهلكين فهو ليس عرضاً تجارياً، وفي جميع دول العالم هناك شروط للتخفيضات وربطها ببنية الاسعار وطريقة بناء الكلفة واحتسابها، ومن خلالها يمكن ان تنتج رزمة عروض تفاضلية على اساس حجم التكاليف الثابتة، تلغي الاستثنائية وتحقق

المجازين؟ وماذا عن متطوعي الصليب الاحمر والدفاع المدني والاطفاء والمسعفين والمرضين؟ ماذا عن جميع المشتركين من اي فئة اجتماعية او مهنية؟ ألا يستحقون المعاملة نفسها بالتساوي؟

السؤال الاهم، هل يحق لوزير الاتصالات ان يوافق على هذا النوع من العروض من دون العودة الى مجلس الوزراء؟ وماذا عن مبدأ المساواة بين جميع المواطنين الذي يكفله الدستور اللبناني؟

يعتبر وزير الاتصالات السابق شربل نحاس ان التخفيضات التي تطاول قطاعات ونقابات معينة تفتح المجال امام البارازات، مذكراً أنه عندما تولى حقيبة الاتصالات عمد الى الغاء جميع هذه التدابير الاستثنائية. مشيراً الى ان وزير العدل في حينه ابراهيم نجار، أبده في موقفه القاضي بالغاء جميع التخفيضات الخاصة التي كانت تميز القضاة عن غيرهم من فئات المستهلكين.

معادلة نحاس بسيطة وواضحة، اذا